الأمم المتحدة

الجمعية العامة

الدورة السابعة والأربعون

الوثائق الرسمية

اللجنة الخامسة
الجلسة ٣
المعقودة يوم الاثنين
٢٨ أيلول/سبتمبر ١٩٩٢
الساعة ١٥/٠٠
نيويورك

محضر موجز للجلسة الثالثة

الرئيس : السيد دينو (رومانيا)

رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية : السيد مسيلي

المحتويات

تنظيم الأعمال

٠٠/٠٠

Distr.GENERAL
A/C.5/47/SR.3
12 October 1992
ARABIC
ORIGINAL: FRENCH

* هذه الوثيقة قابلة للتصويب . ويجب إدراج التصويبات في نسخة من الوثيقة وإرسالها مذيلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني في غضون أسبوع واحد من تاريخ نشرها إلى : Chief of the Official Records Editing Services, room DC2-750, 2 United Nations Plaza . وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في ملزمة مستقلة لكل لجنة من اللجان على حدة .

افتتحت الجلسة في الساعة ١٥/٢٠

تنظيم الأعمال (A/C.5/47/10 ؛ A/C.5/47/L.1)

١ - الرئيس : عرض الوثيقة A/C.5/47/10 التي تتضمن قائمة البنود التي أحالتها الجمعية العامة الى اللجنة الخامسة . واسترعى انتباه الوفود الى أن الجمعية قررت إضافة بند معنون "تمويل عملية الأمم المتحدة في الصومال" (البند ١٤٥) الى قائمة البنود المذكورة . وفي الوثيقة A/C.5/47/10 ، لفت رئيس الجمعية أيضا الانتباه الى التوصيات المتعلقة بتنظيم الدورة . التي وردت في الفرع الثاني من تقرير المكتب (A/47/250) . وقد شدد فريق الخبراء الحكومي الدولي الرفيع المستوى لاستعراض كفاءة الأداء الإداري والمالي للأمم المتحدة على ضرورة استخدام الخدمات المتاحة على الوجه الأكمل . وفيما يتعلق بتنظيم الجلسات ، أوصى المكتب أيضا بأن تبدأ الجلسات الصباحية في تمام الساعة ١٠/٠٠ ؛ ولتحقيق ذلك الغرض ، أوصى بالتجاوز عن شرط حضور ربع الأعضاء على الأقل ، على أساس أن هذا التجاوز لا يعني ادخال أي تغيير دائم على ما يتصل بالموضوع من أحكام المادتين ٦٧ و ١٠٨ من النظام الداخلي . وقال الرئيس إنه يعتزم احترام هذه التوصيات احتراما كاملا .

٢ - وفيما يتعلق بالمسائل المتصلة بالميزانية البرنامجية ، حددت الجمعية ١ كانون الأول/ديسمبر تاريخا لآخر موعد لتقديم جميع مشاريع القرارات التي تترتب عليها آثار مالية ؛ وينبغي للجنة الخامسة ، كإجراء عام ، أن تنظر في قبول توصيات اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية بشأن الآثار المالية المترتبة على مشاريع القرارات ، دون مناقشة ، وذلك حتى حد ٠٠٠ ٢٥ دولار بالنسبة لأي بند من بنود جدول الأعمال .

٣ - ودعا الرئيس جميع الوفود الى الرجوع الى الفرع الثاني من الوثيقة A/47/250 وكذلك الى أحكام مقرر الجمعية العامة ٤٠١/٣٤ المتعلق بترشيد الأعمال وبتنظيم أعمال الجمعية العامة . وأخيرا ، وفيما يتعلق بأساليب عمل اللجنة ، اقترح اتباع الممارسات التي اعتمدت في السنوات السابقة ، وهي : اقفال قائمة المتكلمين في أي بند من البنود الرئيسية من جدول الأعمال ٤٨ ساعة ، على الأكثر ، بعد عرض البند قيد النظر ؛ والاستماع الى المتكلمين حسب الترتيب الذي أدرجت به أسماؤهم في القائمة ، والاستماع الى المتكلمين الذين يتغيبون عند دعوتهم الى الكلام ، في نهاية جلسة اليوم نفسه ؛ وأخيرا ، الإذن للمقرر بتقديم تقريره مباشرة الى الجمعية العامة عن جميع البنود التي أنهت اللجنة النظر فيها ، باستثناء بعض الحالات الخاصة عندما تقرر اللجنة ادراج موجز للمناقشات في تقريرها .

٤ - الرئيس : قال إذا لم يسمع اعتراضا فسيعتبر أن اللجنة تود اتباع طريقة العمل المذكورة .

٥ - وقد تقرر ذلك .

٦ - ثم انتقل الرئيس الى النظر في برنامج العمل المؤقت ، وقال إن هذا البرنامج وُضع مع أخذ عوامل مثل توافر الوثائق وتوزيع حجم العمل في الدورة بأكملها في الاعتبار . وتعطي الوثيقة (A/C.5/47/L.1) صورة عن حالة الوثائق المحالة الى اللجنة الخامسة .

٧ - وستبدأ اللجنة أعمالها الفنية في ٩ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٢ . وستستمع في تلك الجلسة الى بيان من وكيل الأمين العام للشؤون الإدارية والتنظيمية ، بشأن الأزمة المالية للأمم المتحدة (البندان ١٠٦ و ١٠٧) . وستبدأ المناقشة العامة المخصصة لهذه المسألة يوم الاثنين ١٢ تشرين الأول/أكتوبر وتستمر حوالي أسبوع . ومن المعلوم أن اللجنة بإمكانها أن تعود الى مسألة الأزمة المالية عندما ترى ضرورة ذلك . وستستمع اللجنة أيضا الى بيانات استهلالية بشأن البند ١١٠ (خطة المؤتمرات) .

٨ - وأشار الرئيس الى أن الوثائق المتعلقة بالبند ١٠٢ (التقارير المالية والبيانات المالية المراجعة وتقارير مجلس مراجعي الحسابات) ستكون جاهزة قبل نهاية الأسبوع التالي ؛ ولذلك سيكون بإمكان اللجنة أن تبدأ النظر في البند يوم الثلاثاء ١٣ تشرين الأول/أكتوبر . وفي السنوات السابقة ، جُمعت البنود المتعلقة بالنظر في كفاءة الأداء الإداري والمالي للأمم المتحدة (١٠٣) والميزانية البرنامجية لفترة السنتين (١٠٤) وتخطيط البرامج (١٠٥) في إطار المناقشة العامة . واقترح الرئيس تجميع هذه البنود في هذه الدورة أيضا ووضع برنامج للبيانات الاستهلالية في موعد قريب ، أي ١٦ تشرين الأول/أكتوبر ، أو حتى قبل ذلك التاريخ . ومن المفروض أن يكون تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية عن تنسيق شؤون الإدارة والميزانية بين الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية (البند ١٠٨) جاهزا في الأسبوع الثاني من شهر تشرين الثاني/نوفمبر . وفيما يتعلق بالبند ١٠٩ (وحدة التفتيش المشتركة) ، اقترح الرئيس النظر في المسائل المتصلة بوحدة التفتيش المشتركة يوم ١٣ تشرين الثاني/نوفمبر وهو التاريخ الذي يُتوقع أن يكون فيه تقرير لجنة التنسيق الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية جاهزا . وسيُنظر في تقارير وحدة التفتيش المشتركة ، المخصصة لمسائل محددة ، عند النظر في البنود المتعلقة بتلك المسائل .

٩ - وفيما يتعلق بالبند ١١١ (جدول الأنصبة المقررة لقسمة نفقات الأمم المتحدة) ورد في برنامج العمل المؤقت أن تقرير لجنة الاشتراكات سيقدم يوم ١٣ تشرين الأول/أكتوبر . وبالنسبة للبند ١١٢ (مسائل الموظفين) ، ستبدأ المناقشة العامة يوم الجمعة ٢٣ تشرين الأول/اكتوبر ، وتبدأ بعد أسبوع من ذلك مناقشة البندين ١١٣ (النظام الموحد للأمم المتحدة) و ١١٤ (نظام المعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة) .

(الرئيس)

١٠ - وعادة ما يُنظر في البنود المتعلقة بتمويل عمليات حفظ السلم والعمليات المتصلة بها في أواخر تشرين الثاني/نوفمبر أو بعد ذلك . واقترح الرئيس ، بالنسبة لهذه الدورة ، النظر في هذه البنود أولا بأول حسب صدور التقارير المتعلقة بها . وبالنسبة للبند ١٢٤ (الجوانب الإدارية والمتعلقة بالميزانية لتمويل عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلم) لن يكون تقرير اللجنة الاستشارية جاهزا قبل منتصف تشرين الثاني/نوفمبر . وفيما يتعلق بالبند ١٤٥ (تمويل عملية الأمم المتحدة في الصومال) اقترح الرئيس أن تنظر اللجنة في المسألة يوم ١٩ تشرين الأول/اكتوبر نظرا للطابع الملح للحالة في الصومال . وأخيرا ، سينظر في البند ١٧ المعنون "تعيينات لملء الشواغر في الهيئات الفرعية وتعيينات أخرى" في أقرب وقت ممكن خلال شهر تشرين الثاني/نوفمبر .

١١ - ولما كانت الأيام الأخيرة في الدورة مزدحمة جدا بالأعمال ، دعا الرئيس الوفود الى بذل قصارى جهدها للإدلاء بسرعة ببياناتهم حول مختلف بنود جدول الأعمال . وذكّر في هذا الصدد بأن رئيس الجمعية العامة حدد يوم ٢٧ تشرين الثاني/نوفمبر آخر موعد مستصوب لإنهاء أعمال اللجان . وقد لا تتمكن اللجنة الخامسة من إنهاء أعمالها في ذلك التاريخ ، ولكن عليها السعي جاهدة الى إنهاء برنامج عملها في موعد لا يتجاوز أوائل كانون الأول/ديسمبر .

١٢ - السيد اينوماتا (اليابان) : أبرز أهمية البند ١٢٤ (تمويل عمليات حفظ السلم) واقترح ، نظرا للاهتمام العام الذي يحظى به البند وللصلة الموجودة بين تمويل تلك العمليات والحالة المالية للمنظمة ، تجميع النظر في البنود ١٢٤ و ١٠٦ و ١٠٧ ، على أن يتم النظر في التقارير التي تضعها الأمانة العامة واللجنة الاستشارية في الوقت المناسب . واقترح أيضا ارجاء المناقشة بشأن البند ١١ (جدول الأنصبة المقررة لقسمة نفقات الأمم المتحدة) الى أوائل تشرين الثاني/نوفمبر . وقال إن ذلك البند من أشد البنود دقة ، ويتطلب مفاوضات مطولة . وقد أثبتت التجربة أن برمجة النظر في ذلك البند في بداية الدورة لا ينتج عنه بالضرورة كسب للوقت بالنسبة للجنة .

١٣ - السيد دوهالت (المكسيك) : قال إنه يعتبر الجدول الزمني المؤقت المعروض مناسبا ، ولكن قد يستحسن الاحتفاظ بكل المرونة اللازمة ، بالنسبة لبعض المسائل التي ينبغي النظر فيها ، فيما بعد ، خلال الدورة . وقد يكون من المستصوب معالجة هذه المسائل بمجرد توافر الوثائق المتصلة بها ، لتجنب زيادة عبء العمل على اللجنة في نهاية الدورة . ومن هذا المنطلق ، وكما اقترحت اليابان ، قد يكون من المقبول تقديم موعد النظر في البند ١٢٤ الى حد ما ، أي الى أواسط تشرين الثاني/نوفمبر . ولكن قد ، يصعب من جهة أخرى لنفس السبب قبول فكرة ارجاء النظر في البند ١١١ الى أواخر تشرين الثاني/نوفمبر . وفيما يتعلق بالبندين ١٠٦ و ١٠٧ ، المتعلقين بالأزمة المالية للمنظمة ، تساءل الممثل عما إذا كان يتعين

(السيد دوهالت ، المكسيك)

أخذ أعمال فريق الشخصيات البارزة الذي أنشئ لهذا الغرض ، في الاعتبار وعما إذا كانت الأمانة العامة تعتزم وضع تقرير أو اقتراح بهذا الشأن يعرض على اللجنة الخامسة خلال الدورة الحالية .

١٤ - السيد لويديغ (استونيا) : سأل إن كان من الممكن ارجاء النظر في البند ١١١ (جدول الأنصبة المقررة) حتى اوائل تشرين الثاني/نوفمبر ، وذلك لسببين رئيسيين : (١) إن وفده لم يحصل بعد على التقرير النهائي للجنة الاشتراكات ، (٢) إن استونيا تتعاون حاليا مع صندوق النقد الدولي ومع البنك الدولي لتجميع البيانات التي تسمح بحساب حصتها . وهذه الأعمال ، التي قد تعني أيضا دولا أخرى كانت مرتبطة بالاتحاد السوفياتي ، لم تكتمل بعد .

١٥ - السيد كوهين (الولايات المتحدة الأمريكية) : قال إن البند ١٢٤ يشمل ، مثلما أشار الى ذلك الوفد الياباني ، عدة مسائل على غاية من الأهمية . ولذلك فإن المدة المخصصة للنظر فيه والتاريخ الذي اقترحه الرئيس يبدوان غير مناسبين . ويقترح الوفد الأمريكي تقديم موعد المناقشة العامة ثم النظر بعد ذلك في مختلف التقارير المتعلقة بمختلف العمليات ، عند توفرها . ويود الوفد أيضا أن يوجه الانتباه الى آخر قرار اتخذته الجمعية العامة بشأن تمويل بعثة مراقبي الأمم المتحدة في السلفادور (القرار ٤٦/ ٢٤٠) . فقد قررت الجمعية العامة آنذاك دمج الحسابين الخاصين بفريق مراقبي الأمم المتحدة في أمريكا الوسطى وببعثة مراقبي الأمم المتحدة في السلفادور . ومن ثم يقترح ممثل الولايات المتحدة النظر في البندين ١١٩ و ١٢٢ معا لصياغة قرار واحد بشأنهما . وفيما يتعلق بالبند ١١١ ، فإن مسألة جدول الأنصبة المقررة مسألة خلافية جدا في العادة كما أشار الى ذلك ممثل اليابان ، وبرمجة النظر فيها في بداية الدورة لا يعني بالضرورة حسمها في وقت أبكر . ومن جهة أخرى وفيما يتعلق بالبند ١٧ (التعيينات) أعرب الوفد الأمريكي عن أمله في أن تتقدم الأعمال بأسرع ما يمكن . وقال إنه لما كانت المشاورات غير الرسمية كثيفة جدا في أواخر تشرين الثاني/نوفمبر وأوائل كانون الثاني/يناير ، فمن المستصوب الانتهاء من عقد الجلسات الرسمية في أقرب وقت ممكن .

١٦ - السيدة كليف (المملكة المتحدة) : قالت إنها تشاطر بقية الوفود رأيهم فيما يتعلق بجدول الأنصبة المقررة . ومن غير المحتمل أن يتسنى التوصل الى اتفاق قبل ١٣ تشرين الأول/اكتوبر . ومن جهة أخرى يضم الوفد البريطاني صوته تماما الى النداء الذي وجهه الرئيس لتنهي اللجنة أعمالها في بداية كانون الأول/ديسمبر ، وإن كان الوفد البريطاني يود أن يذكّر بأن مقررات اللجنة الخامسة تتوقف الى حد ما على أعمال اللجان الأخرى ، لا سيما فيما يتعلق بالآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية . وقد أوصى مكتب الجمعية العامة بتحديد أول كانون الأول/ديسمبر كموعد أقصى لتقديم المشاريع التي تترتب عليها آثار مالية الى اللجنة الخامسة . وإن كانت توصيات المكتب تظل عادة ، مع الأسف ، حبرا على ورق . ولذلك فإن الوفد البريطاني يشدد على أهمية احترام الموعد النهائي . وقد يكون بوسع الرئيس ، بمساعدة

(السيدة كليف، المملكة المتحدة)

المكتب والأمانة العامة ، إجراء مشاورات مع رؤساء اللجان الأخرى في أواسط تشرين الثاني/نوفمبر لكفالة تقديم الآثار المالية الى اللجنة الخامسة قبل ١ كانون الأول/ديسمبر .

١٧ - السيد أور (كندا) : اعرب أيضا عن قلقه فيما يتعلق بعمليات حفظ السلم ، لا سيما صندوق الاحتياطي . وأعرب عن أمله في أن ينظر في هذه المسألة في أسرع وقت ممكن ، وينضل أن يكون ذلك في بداية شهر تشرين الأول/اكتوبر .

١٨ - السيد راي (الهند) : قال إنه يشاطر الوفد الياباني رأيه في أن من المستصوب النظر في البنود ١٠٦ و ١٠٧ و ١٢٤ معا ، لأنها مسائل متصلة ، فذلك يسمح بالتعمق في مناقشة تمويل عمليات حفظ السلم ، التي لن تناقش في المستقبل إلا كل سنتين . وضم المتكلم صوته الى صوت الوفد الياباني وغيره من الوفود فيما يتعلق بالبند ١١١ . وأخيرا ، أعرب عن أمله في أن يسمح تطبيق نظام فترة السنتين على برنامج العمل ، مثلما طلب الرئيس ، بإنهاء أعمال اللجنة في وقت مبكر .

١٩ - السيد بيرو (فرنسا) : شكر الرئيس على تذكيره بمواد النظام الداخلي التي تسمح باستعمال خدمات المؤتمرات المخصصة للجنة بصورة أفضل . وقال إنه ينبغي للجنة ، من جهتها ، أن تكون يقظة في متابعتها لنشر الوثائق في الوقت المطلوب . وفي هذا الصدد ، سيسمح ما قررته الجمعية العامة في قرارها ٤٦/١٩٠ بتحديد الدوائر المسؤولة عن التأخير . ويأمل الوفد الفرنسي ، من جهته ، في أن يتسنى للجنة تحقيق الفائدة القصوى من وضع برنامج العمل لسنتين . وأخيرا أيد الوفد الفرنسي المقترحات التي أعرب عنها كل من الوفد الياباني والاستوني والأمريكي والبريطاني فيما يتعلق بالبندين ١١١ و ١٢٤ .

٢٠ - السيد بلوكيس (لتوانيا) : قال إن من الأفضل ، بالنسبة للدول الأعضاء الجدد ، النظر في البند ١١١ في أبكر وقت ممكن ، حتى وإن استوجب الأمر اتخاذ قرار في موعد لاحق .

٢١ - السيد المقطري (اليمن) : طلب تقديم موعد النظر في البند ١٤٥ المتعلق بتمويل عملية الأمم المتحدة في الصومال ، وذلك لأسباب إنسانية .

٢٢ - السيد راموس (اسبانيا) : سأل عما إذا كانت الوثائق ستصدر في الوقت المناسب لتتسنى دراسة مختلف البنود في الموعد المحدد في برنامج العمل ، وقال إنه يرجو ، وإن كان ذلك يبدو مستحيلا ، أن تُحترم قاعدة الأسابيع الستة .

(السيد راموس، اسبانيا)

٢٣ - وضم المتكلم صوته الى أصوات مختلف الوفود التي ترى وجوب النظر في البند ١٢٤ مع البندين ١٠٦ و ١٠٧ حتى يُتاح للجنة مزيد من الوقت لايجاد الحلول اللازمة . وفيما يتعلق بالبند ١١١ ، استصوب ممثل اسبانيا مناقشته في أوائل شهر تشرين الثاني/نوفمبر ، مما يترك وقتا كافيا لدراسته .

٢٤ - السيد باريماني (جمهورية إيران الإسلامية) : قال إنه يستصوب أيضا ارجاء النظر في البند ١١١ حتى شهر تشرين الثاني/نوفمبر .

٢٥ - السيد بودو (المراقب المالي ، بالنيابة) : قال ، فيما يتعلق بالبند ١٢٤ ، إن هناك ثلاثة تقارير على الأقل - تتعلق بالحالات غير العادية ، وبحساب الدعم لعمليات حفظ السلم ، وبنسبة سداد التكاليف التي تتكبدها الدول المساهمة بقوات - لن تكون جاهزة عند النظر في البندين ١٠٦ و ١٠٧ . أما مسألة صندوق الاحتياطي لعمليات حفظ السلم فستطرح خلال مناقشة هذين البندين في أواسط تشرين الأول/اكتوبر . وسيتناول وكيل الأمين العام للشؤون الإدارية والتنظيمية مسألة تمويل عمليات حفظ السلم في بيانه الاستهلالي في ٩ تشرين الأول/اكتوبر ، ولكن يجدر بالملاحظة أن اللجنة الاستشارية لن تتمكن من البت في البند ١٢٤ إلا عندما تتوفر لها جميع الوثائق ذات الصلة .

٢٦ - وفيما يتعلق بالبندين ١٠٦ و ١٠٧ فقط ، لا سيما دور فريق الشخصيات البارزة ، فسيقدم الى اللجنة تقرير مستكمل عن الحالة المالية ، وكذلك موجز عن الاقتراحات التي قدمها الأمين العام وسلفه ، على أن تظل مناقشة هذين البندين مفتوحة .

٢٧ - وفيما يتعلق بالبندين ١١٩ و ١٢٢ ، أكد السيد بودو أنه سيُنظر فيهما في نفس التاريخ تقريبا .

٢٨ - السيد ثورنبرغ (وكيل الأمين العام للشؤون الإدارية والتنظيمية) : قال ، ردا على النقطة التي أثارها الوفد المكسيكي ، أن فريق الشخصيات البارزة ، الذي يشترك في رئاسته السيدان فولكر وأوغاتا ، بدأ أعماله بغية تقديم توصيات الى الأمين العام ، الذي سيقدم بدوره تقريرا الى الجمعية . بيد أن من غير المرجح أن تكون هذه التوصيات جاهزة قبل ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر - وهو موعد النظر في البند ١٢٤ - ومن باب أولى ، في الوقت المناسب للنظر في البندين ١٠٦ و ١٠٧ . وإن كان بوسع الأمين العام ، إذا لزم الأمر ، أن يقدم تقريرا مرحليا في هذا الصدد .

٢٩ - السيد المقطري (اليمن) : أشار الى أن الأمانة العامة لم تعلق على اقتراحه بتقديم موعد النظر في البند ١٤٥ ، وسأل كم ألف صومالي يجب أن تُزهق أرواحهم قبل أن تشعر الأمانة العامة بالطابع الملح لهذه الحالة .

(السيد المقطري ، اليمن)

٣٠ - وفيما يتعلق بالوثائق ، قال إنه يود معرفة سبب تأخر صدورها بهذا الشكل ولاحظ أنه لم تصدر حتى الآن جميع الوثائق المقررة بالنسبة لأي بند من البنود الـ ١٩ المدرجة في جدول أعمال اللجنة .

٣١ - السيد بودو (المراقب المالي ، بالنيابة) : أشار الى أن النظر في البند ١٤٥ مقرر لأواسط تشرين الأول/اكتوبر . وقد قررت الأمانة العامة إيلاء الأولوية لإعداد وثائق تمويل عملية الأمم المتحدة في الصومال حتى تتمكن اللجنة الاستشارية من مناقشتها يوم ١٩ تشرين الأول/اكتوبر .

٣٢ - وفيما يتعلق بالوثائق ، ستبذل الأمانة العامة قصارى جهدها لتيسير أعمال اللجنة .

٣٣ - الرئيس : أشار فيما يتعلق بالبند ١٧ ، الى أنه سيُنظر في التعيينات أولا بأول كلما أُعلن عن الترشيحات . وبوسع اللجنة أن تكون من الآن صورة واضحة عن الحالة فيما يتعلق بالشواغر في اللجنة الاستشارية وفي لجنة الاشتراكات .

٣٤ - وفيما يتعلق بتطبيق نظام فترة السنتين على برنامج عمل اللجنة ، الذي تقرر في القرار ٤٦/ ٢٢٠ ، قال إنه ينبغي أن يظل ماثلا في الأذهان أن هناك عدة أسباب تدعو الى النظر خلال هذه الدورة وبشكل استثنائي في بعض البنود التي كان ينبغي النظر فيها في السنوات الفردية . وللتعجيل بإنجاز الأعمال ، سيُطلب الى اللجان الأخرى أن تقدم في أقرب وقت ممكن تقاريرها عن الآثار المالية المترتبة في الميزانية البرنامجية عن التوصيات التي تود تقديمها الى الجمعية العامة . وبالمثل ، سيراقب مكتب اللجنة عن كثب الوثائق المتصلة بذلك .

٣٥ - وفيما يتعلق بالمادة ١١١ ، قال الرئيس إن المناقشات قد تطول . بيد أن مناقشة هذا البند ستبدأ بناء على رغبة مختلف الوفود خلال الأسبوع الذي سيبدأ في ٢ تشرين الثاني/نوفمبر .

٣٦ - وأخيرا ، قد يتسنى النظر في البند ١٢٤ عند النظر في البندين ١٠٦ و ١٠٧ دون انتظار صدور الوثائق ذات الصلة ، حتى وإن تطلب الأمر الرجوع فيما بعد الى البند ١٢٤ وحده .

٣٧ - السيد كوهين (الولايات المتحدة الأمريكية) : قال إنه يرى أن بالإمكان الشروع في النظر في البند ١٢٤ دون انتظار التقارير الثلاثة التي أشار إليها المراقب المالي بالنيابة ، والتي لا تتناول مسائل أساسية مثل مسألة صندوق الاحتياطي .

(السيد كوهين ، الولايات المتحدة)

٣٨ - ومن جهة أخرى ، قد يكون من المفيد جدا أن يقدم أمين اللجنة كل يوم خميس برنامج العمل للأسبوع التالي .

٣٩ - السيد اكاكبو - ساتشيفي (أمين اللجنة) : قال إنه يعتزم القيام بذلك حتى يتسنى للجنة مراقبة سير أعمالها .

٤٠ - الرئيس : أعلم أعضاء اللجنة بأنه سيقدم قريبا برنامج عمل منقح يأخذ في الاعتبار مقترحات مختلف الوفود ، لا سيما فيما يتعلق بالنظر في البنود ١٠٦ و ١٠٧ و ١٢٤ معا ، على أساس إمكانية الرجوع الى البند ١٢٤ فيما بعد .

٤١ - وقد تقرر ذلك .

رفعت الجلسة في الساعة ١٦/٥٠